

Distr.: General
10 November 2004
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

البندان ١٢١ و ١٢٢ من جدول الأعمال

تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين
عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات
الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا
والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية
وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي
الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٩٤ لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥
تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن
الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت
في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ لفترة
السنين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال
الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي
المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة
الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين
١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ لفترة السنتين
٢٠٠٤-٢٠٠٥

تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات
الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا
السابقة منذ عام ١٩٩١ لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في التقرير الأول عن أداء المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة عن فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (A/59/547) والتقرير الأول عن أداء المحكمة الجنائية الدولية لرواندا عن فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (A/59/549). كما نظرت اللجنة الاستشارية في تقرير الأمين العام عن إعداد ميزانيتي المحكمتين على أساس فترة السنتين (A/59/139). واجتمعت اللجنة في أثناء نظرها في التقريرين مع رئيس قلم المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة ونائب رئيس قلم المحكمة وكبير الموظفين الإداريين، والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا ونائب المدعي العام ورئيس قلم المحكمة، وكذلك مع ممثلين آخرين للأمين العام قاموا بتقديم معلومات إضافية.

ثانيا - تطبيق الميزنة على أساس فترة السنتين في المحكمتين

٢ - قدم تقرير الأمين العام عن إعداد ميزانيتي المحكمتين على أساس فترة السنتين، الوارد في الوثيقة A/59/139، عملاً بقراري الجمعية العامة ٢٥٣/٥٨ و ٢٥٥/٥٨. ويتضمن التقرير معلومات أساسية وتحليلاً للميزنة على أساس فترة السنتين، فضلاً عن آراء مجلس مراجعي الحسابات بشأن المسألة، حسب طلب الجمعية العامة. ويقترح الأمين العام أن تحتفظ الجمعية العامة بطريقة عرض الميزانية على أساس فترة السنتين فيما يتعلق بالمحكمتين.

٣ - وكما أشير في الفقرة ٤ من التقرير، ظلت الموافقة على احتياجات المحكمتين من الموارد تتم على أساس سنوي منذ تأسيسهما. غير أن عرض الميزانيات تحول إلى فترة السنتين على أساس تجريبي، ابتداء من فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، حسب ما جاء في قراري الجمعية العامة ٢٢٥/٥٥ ألف و ٢٢٦/٥٥، اللذين لاحظت الجمعية العامة فيهما أن الفوائد التي سُحِّجَت من الإصلاح المؤقت، قد تشمل استخدام عقود للعمل في المحكمتين مدتها سنتان.

٤ - ويشير الأمين العام في تحليله للمسألة، الوارد في الفقرات ٥ إلى ١١ من تقريره إلى أنه مع اعتماد دورة الميزنة على أساس السنتين، حققت المحكمتان وفراً في الزمن والجهد معاً، مما وسع النطاق المتعلق بالتخطيط والإدارة وتنسيق الأنشطة. وأن عمل المحكمتين أصبح أكثر تركيزاً نتيجة لدورة الميزنة الأطول فترة. وأن الميزنة على أساس سنتين مكّنت مديري البرامج من التركيز على الجوانب المتعلقة بالأجل الطويل والجوانب الاستراتيجية في عملية الميزنة، وستكون لهذه المسألة أهمية خاصة في السنوات القادمة، حينما تبدأ المحكمتان التجهيزات

والتخطيط لتخفيض حجم ملاكي موظفيهما، وتقليص مواردهما الرأسمالية، عند انتهاء مرحلتي التحقيق والمحاكمة. ولا تحول الميزنة على أساس فترة سنتين، في الحالات التي تقتضي فيها الضرورة ذلك، دون تنقيح الدول الأعضاء لاحتياجات السنة الثانية من الفترة نتيجة لتغير بؤرة التركيز. فعلى سبيل المثال، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في قرارها ٢٥٣/٥٨ و ٢٥٥/٥٨، بالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، إعادة تقديم مقترحات الاحتياجات من الموارد لسنة ٢٠٠٥ فيما يتعلق بشعبي التحقيقات في المحكمتين، في سياق تقرير الأداء الأول.

٥ - كما تلاحظ اللجنة الاستشارية ما جاء في الفقرة ١١ من التقرير من أن العودة إلى الميزنة السنوية ستعني أنه لن يتسنى منح الموظفين سوى عقود تمتد لفترة عام واحد فقط، مما سيزيد تعقيد الحالة الصعبة بالفعل فيما يتعلق بالاحتفاظ بالموظفين، وسيكون له أثر سلبي على معنويات الموظفين، ومن ثم على سير عمل المحكمتين وتنفيذ استراتيجية الإنجاز.

٦ - وتؤيد اللجنة الاستشارية اقتراح الأمين العام أن تحتفظ الجمعية العامة بطريقة عرض ميزانية المحكمتين على أساس فترة السنتين.

ثالثاً - التقريران الأولان عن أداء المحكمتين لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

٧ - إن الغرض الأساسي من تقرير الأداء الأولين هو تحديد التسويات المطلوبة بسبب الاختلافات في معدلات التضخم وأسعار الصرف وفي المعايير المستخدمة في حساب الاعتمادات المبدئية. بيد أن الجمعية العامة قررت، كما أشار في الفقرة ٤ أعلاه، إرجاء نظرها في الموارد اللازمة لشعبي التحقيقات بالمحكمتين لعام ٢٠٠٥ إلى الدورة التاسعة والخمسين، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم مقترحاته مرة ثانية في سياق التقريرين الأولين عن الأداء لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وبناء على ذلك، يتضمن التقريران الأولان عن أداء المحكمتين تعديلات تقنية، فضلاً عن احتياجات شعبي التحقيقات من الموارد لعام ٢٠٠٥.

٨ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن تقرير الأداء يأخذان في الاعتبار الوفورات الناتجة عن تدابير التوفير التي طبقت خلال عام ٢٠٠٤. وقد بدأ العمل بهذه التدابير في عام ٢٠٠٤ بسبب الحالة المالية الخطيرة للمحكمتين نتيجة عدم تلقي المساهمات. وقد اتخذت خطوات اعتباراً من أيار/مايو ٢٠٠٤ لتجميد التوظيف وتخفيض العمليات. كما اتخذ قرار بإرجاء الحصول على السلع والخدمات والحد من السفر غير المتصل بالمحكمتين. وتقدر الوفورات التي نتجت عن تدابير التوفير هذه بمبلغ ٦,٧ ملايين دولار للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة

و ١,٥ ملايين دولار للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا. وتلقت اللجنة بناء على طلبها توزيعاً للوفورات على النحو التالي:

وجه الإنفاق	الحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة	الحكمة الجنائية الدولية لرواندا
تكاليف الموظفين الأخرى	-	٤٨١ ٤٠٠
الاستشاريون والخبراء	-	١٧١ ٩٠٠
السفر	١٥٦ ٤٠٠	٦٠١ ٧٠٠
الخدمات التعاقدية	٢ ٩٨٢ ٣٠٠	-
نفقات التشغيل العامة	١ ٦٤٩ ٣٠٠	١ ٣٥٩ ٨٠٠
اللوازم والمواد	٣٨٨ ٥٠٠	٥١٤ ٤٠٠
الأثاث والمعدات	١ ٥٧١ ٢٠٠	١ ٩٣٢ ٨٠٠
المجموع	٦ ٧٤٧ ٧٠٠	٥ ٠٦٢ ٠٠٠

٩ - وأبلغت اللجنة الاستشارية أثناء مداولاتها أن الحالة المالية للمحكمتين لا تزال خطيرة. وما زال تجميد التوظيف سارياً، وتواجه المحكمتان صعوبات متزايدة في الاحتفاظ بالموظفين المؤهلين. ويؤثر هذا، بالاقتران بارتفاع معدلات الشغور، تأثيراً سلبياً على كفاءة وفعالية المحكمتين، بما في ذلك استراتيجيتي إنجازهما. ويتضمن المرفق الأول لهذا التقرير المقدم من الأمانة العامة معلومات مفصلة عن أثر تجميد التوظيف.

١٠ - وأبلغت اللجنة الاستشارية أثناء مداولاتها أن ٧٨ من موظفي مكتب المدعي العام قد تركوا المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وانضموا إلى المحكمة الجنائية الدولية، واستقال ١٣٤ موظفاً من قلم المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة. كما أبلغت اللجنة أن حوالي ٥٠ في المائة من الوظائف الفنية الأقدم في شعبة الادعاء بالمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة ستصبح شاغرة في نهاية عام ٢٠٠٤، وأن سبعة من بين تسعة رؤساء أفرقة تحقيقات بشعبة التحقيقات سيتركون المحكمة في الأشهر الثلاثة القادمة. وفيما يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، توجد بالمحكمة ١٣٥ وظيفة شاغرة اعتباراً من نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وأبلغت اللجنة أن شعبة التحقيقات من أكثر أقسام مكتب المدعي العام تأثراً بتجميد التوظيف، حيث يوجد بها ٢١ وظيفة شاغرة مع ما سيترتب على ذلك من أثر سلبي بالنسبة للعمل واستراتيجية الإنجاز؛ وقد أصبح عدد من الوظائف شاغراً خلال فترة تجميد التوظيف بما في ذلك عدة مناصب حيوية في مكتب المدعي العام (وظيفة رئيس قسم المشورة القانونية برتبة ف - ٥ ووظيفتا محامي ادعاء أول شاغرتان برتبة ف - ٥ وأربع وظائف محامي ادعاء برتبة ف - ٤).

١١ - ويساور اللجنة الاستشارية القلق إزاء المعلومات التي تلقتها من ممثلي المحكمتين والتي تفيد أن التجميد الحالي للتوظيف سيؤثر تأثيراً سلبياً خطيراً على جدول استراتيجية الإنجاز. واللجنة على ثقة من إمكانية إيجاد طريقة لتحسين حالة توفر الموظفين الحالية في المحكمتين.

١٢ - كما يساور اللجنة الاستشارية القلق لإقدام موظفي الأمن ذوي الخبرة على ترك المحكمتين إلى منظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة وعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛ الأمر الذي يمكن أن يؤثر تأثيراً ضاراً على أمن الموظفين وأنشطة المحكمتين. وتلاحظ اللجنة على سبيل المثال، أن معدل شواغر موظفي الأمن في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة بلغ ١٤,٢ في المائة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وتطلب اللجنة إيجاد طريقة لتحسين حالة شغل وظائف الأمن في المحكمتين.

رابعاً - احتياجات شعبة التحقيقات بالمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة من الموارد لعام ٢٠٠٥

١٣ - تغطي احتياجات الموارد المقترحة لشعبة التحقيقات بالمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة لعام ٢٠٠٥، التي قُدر إجماليها بمبلغ ٤٠٠ ٢٤٠ ١ دولار، ١٤٨ وظيفة (١١٥ وظيفة من الفئة الفنية وما فوقها و ٣٣ وظيفة من فئة الخدمات العامة) اعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، بانخفاض ٦٧ وظيفة (٥٣ وظيفة من الفئة الفنية و ١٤ وظيفة من فئة الخدمات العامة)، بما في ذلك نقل وظيفتين برتبة ف - ٥ إلى وحدة الاستئناف (انظر الفقرة ١٩ أدناه). واعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥، سيصبح عدد الوظائف ١٣٦ وظيفة (١٠٣ من الفئة الفنية وما فوقها و ٣٣ وظيفة من الخدمات العامة) بتخفيض ١٢ وظيفة إضافية من الفئة الفنية. وبذلك يبلغ مجموع الوظائف المخفضة في الملاك المقترح لشعبة التحقيقات لعام ٢٠٠٥، ٧٩ وظيفة (٦٥ وظيفة من الفئة الفنية وما فوقها و ١٤ وظيفة من فئة الخدمات العامة)، بالمقارنة بعدد ٢١٥ وظيفة في ملاك عام ٢٠٠٤ (١٦٨ من الفئة الفنية و ٤٧ من فئة الخدمات العامة).

١٤ - وما يذكر أن الملاك المقترح لشعبة التحقيقات لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ تضمن أصلاً تخفيضاً إجمالياً لعدد ٦١ وظيفة، بما في ذلك إلغاء ٤٣ وظيفة ونقل ١٨ وظيفة إلى مكاتب أخرى ذات أولوية في المحكمة (انظر A/58/226، الفقرة ١٧).

١٥ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن المقترح الحالي للأمين العام يستند إلى الخبرة المكتسبة في عام ٢٠٠٤ ويعبر عن الاحتياجات المعاد تقديرها للمحكمة فيما يتعلق بموظفي

التحقيقات اللازمة من أجل توفير الدعم لمكتب المدعي العام في الاضطلاع بالأنشطة اللاحقة لصدور لائحة الاتهام وفي مرحلتي التمهيد للمحاكمة والاستئناف اعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥.

١٦ - وكما جاء في تقرير الأمين العام عن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (A/59/547)، ستخضع شعبة التحقيقات لدى الانتهاء من جميع التحقيقات السابقة لتوجيه الاتهام بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، لعملية إعادة هيكلة وإعادة تنظيم للموارد بغية تركيز جهودها على دعمتين لاستراتيجية الإنجاز العامة للمحكمة وهما: '١' الإنجاز النزيه والعاجل للمحاكمات في المحكمة وفقاً للحد الزمني الموضوع لاستراتيجية الإنجاز؛ و '٢' الانتقال من المقاضاة الدولية إلى المقاضاة المحلية عن طريق تحويل بعض القضايا إلى محاكم محلية في المنطقة بموجب القاعدة ١١ مكرراً من قواعد المحكمة بخصوص الأشخاص الذين أصدرت المحكمة قرارات اتهام ضدهم. وبالإضافة إلى ذلك، ستحال ملفات التحقيقات وغيرها من مواد التحقيقات إلى المدعين المحليين في المنطقة لإمكانية مقاضاة الأفراد الذين جرى التحقيق معهم ولكن لم تصدر المحكمة قرارات اتهام ضدهم بالفعل.

١٧ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الملاك المقترح لشعبة التحقيقات يستند إلى عبء العمل المتوقع في المحكمة خلال عام ٢٠٠٥. وتقدم الفقرات ١٨ إلى ٣٨ من التقرير معلومات عن عبء العمل المتوقع والاحتياجات من الموظفين المتصلة بذلك. وترحب اللجنة الاستشارية بالتحليل المفصل للاحتياجات من الموظفين من حيث عبء العمل المسقط.

١٨ - وتتضمن الفقرتان ٣٩ و ٤٠ من التقرير معلومات عن احتياجات السفر الخاصة بشعبة التحقيقات لعام ٢٠٠٥. وتقدر هذه الاحتياجات بمبلغ ٩٩٤ ٣٠٠ دولار بالمقارنة بمبلغ ٩٨٤ ٥٠٠ دولار المقترح أصلاً للسفر لإجراء التحقيقات لعام ٢٠٠٥. ووفقاً لما ذكره الأمين العام ستظل هناك حاجة مستمرة لسفر موظفي التحقيقات لتوفير الدعم للعمل المتعلق بالتمهيد للمحاكمة والمحاكمة والاستئناف خلال عام ٢٠٠٥. وسيشمل هذا اكتشاف مكان الشهود وأخذ أقوالهم وشهادتهم بموجب القاعدة ٩٢ مكرراً، واختبار الشهود والطعن في شهادة شهود الدفاع، وإصدار أوامر حضور للشهود، والبحث عن مواد بموجب أمر تفتيش والاستيلاء عليها.

١٩ - وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الملاك المقترح لشعبة التحقيقات بالمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة لعام ٢٠٠٥ وكذلك النقل المقترح لوظيفتين برتبة ف - ٥ إلى وحدة الاستئناف، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥. وعلاوة على

ذلك، توصي اللجنة بالموافقة على احتياجات السفر المقترحة لشعبة التحقيقات لعام ٢٠٠٥ وقدرها ٣٠٠ ٩٩٤ دولار.

خامسا - احتياجات شعبة التحقيقات بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا من الموارد لعام ٢٠٠٥

٢٠ - تغطي احتياجات الموارد المقترحة لشعبة التحقيقات بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا لعام ٢٠٠٥، التي يصل إجماليها إلى ٥٠٠ ٢٢١ ١٤ دولار، ١٠٦ وظائف (٨٨ وظيفة من الفئة الفنية وما فوقها و ١٦ وظيفة من فئة الخدمات العامة) مما لا يعكس أي تغيير بالمقارنة بمجموع ملاك الموظفين لعام ٢٠٠٤. وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ١١ من تقرير الأمين العام عن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (A/59/549) أن مقترح الأمين العام يأخذ في الاعتبار الفقرة ٣ من قرار مجلس الأمن ١٥٣٤ (٢٠٠٤) التي شدد فيها المجلس على أهمية التنفيذ التام لاستراتيجيتي الإنجاز. ووفقا لما ذكره الأمين العام، سيتعين على مكتب المدعي العام الاحتفاظ بقدرته في مجال التحقيقات لمواصلة تقديم الدعم فيما يتعلق بتحضير القضايا للمحاكمة، وتقديم الدعم الفعلي أثناء المحاكمات، وتعقب المتهمين الهاربين وتتبع الشهود الأساسيين، وتنسيق الأمور المتصلة بالمصادر السريّة والشهود ذوي الحساسية، ودعم إجراءات الاستئناف، وتحضير القضايا المقرر إحالتها إلى القضاء الوطني.

٢١ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرات ١٦ إلى ٢٩ من التقرير أن الاحتياجات المقترحة لملاك شعبة التحقيقات بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا تأخذ في الاعتبار عبء العمل المسقط لعام ٢٠٠٥. ويتضمن الجدول ٤ من التقرير توزيعا للوظائف داخل شعبة التحقيقات حسب احتياجات الدعم المتعلقة بالتمهيد للمحاكمة والمحاكمة وإجراءات الاستئناف. وترحب اللجنة بتضمين التقرير هذه المعلومات.

٢٢ - وتقدم الفقرة ٣٢ من التقرير معلومات عن احتياجات السفر اللازمة لشعبة التحقيقات لعام ٢٠٠٥، وتقدر بـ ٥٥٠ ٠٠٠ دولار. ويشير الأمين العام إلى أنه ستظل هناك حاجة مستمرة لسفر موظفي التحقيقات لتقديم الدعم للأعمال المتعلقة بالتمهيد للمحاكمة والمحاكمة والاستئناف خلال عام ٢٠٠٥. وتتصل احتياجات السفر لعام ٢٠٠٥ بما يقدر بـ ٢٨٠ سفيرة إلى بلدان في غرب وشرق أفريقيا وأوروبا وأمريكا الشمالية فضلا عن السفر داخل رواندا.

٢٣ - وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الملاك المقترح لشعبة التحقيقات بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا لعام ٢٠٠٥. كما توصي اللجنة بالموافقة على

احتياجات السفر المقترحة لشعبة التحقيقات بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا لعام ٢٠٠٥، التي تبلغ ٥٥٠ ٠٠٠ دولار.

سادسا - مسائل أخرى

٢٤ - يتضمن المرفق الخامس لتقرير الأمين العام عن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمرفق الرابع لتقريره عن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا تقريراً مرحلياً عن نظام المساعدة القانونية. وهذه المعلومات مقدمة عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٥٥/٥٨، الذي تشجع الجمعية العامة بموجبه المحكمة على مواصلة تنفيذ الإصلاحات لنظامها المتعلق بالمساعدة القانونية ورصد هذه الإصلاحات عن كثب، وتطلب إلى الأمين العام تقديم تقرير عن ذلك، وبخاصة عن الوفورات المترتبة في تكاليف الدفاع، في تقريره الأول عن الأداء لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

٢٥ - وقد تبادلت اللجنة الاستشارية الرأي مع ممثلي المحكمة بشأن نظام المساعدة القانونية، ولا سيما بشأن نظام دفع الأتعاب في شكل مبلغ مقطوع. وأفيدت اللجنة بأن نظام المبلغ المقطوع الذي بدأ الأخذ به في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة عام ٢٠٠٣، حقق نجاحاً معقولاً. وقد بدا أن هذا النظام فعال من حيث التكلفة ويتيح ضبط النفقات ويعطي محامي الدفاع قدراً أكبر من المرونة والاستقلالية في استخدام الموارد المتاحة. وبالنسبة للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، أفيديت اللجنة بأن إصلاح نظام المساعدة القانونية بدأ يحقق بعض النتائج الإيجابية. فعلى سبيل المثال، انخفضت تكاليف الدفاع في مرحلة التمهيد للمحاكمة بنسبة حوالي ٥٥ في المائة في عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ بالمقارنة بعام ٢٠٠١ عندما لم يكن إصلاح المساعدة القانونية قد بدأ. وتنظر المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في إمكانية تنفيذ نظام الدفع في شكل مبلغ مقطوع. وتشجع اللجنة الاستشارية بذل المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لهذا الجهد. وأفيديت اللجنة أن المحكمتين تتعاونان بنشاط على إصلاح نظاميهما للمساعدة القانونية. وترحب اللجنة الاستشارية بهذا التعاون.

٢٦ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية المعلومات الواردة في الفقرتين ١٣٢ و ١٣٤ من تقرير مجلس مراجعي الحسابات^(١) عن حدوث ثلاث حالات من حالات الغش والغش الافتراضي في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وكما جاء في ذلك التقرير، قام أحد الموظفين بتحويل وثيقة التصديق على المطالبات التي قدمها للحصول على منح تعليمية لأطفاله الأربعة في الفترة من ١٩٩٨ إلى ٢٠٠٢ وبلغت قيمتها ٨٨٠ ١٢٩ دولاراً. وتوصلت المحكمة إلى وضع خطة لاسترداد المبلغ المذكور. وعرضت القضية أيضاً على مقر الأمم المتحدة لاتخاذ إجراءات تأديبية ضد الموظف

ولا تزال قيد الاستعراض في حزيران/يونيه ٢٠٠٤. وترى اللجنة الاستشارية أن الإجراءات التأديبية بصدد حالات الغش التي تثبت يجب أن تُتخذ بأسرع طريقة ممكنة. ويجب إذا لزم الأمر، اعتماد مواد في النظامين الإداري والأساسي للموظفين تتيح سرعة اتخاذ الإجراءات التأديبية.

٢٧ - وناقشت اللجنة الاستشارية مع ممثلي المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة مسألة أماكن العمل في سرايفو التي قدم مجلس مراجعي الحسابات تعليقات وتوصيات بشأنها في الفقرات ٥٤ إلى ٥٨ من تقريره^(٢). وتلاحظ اللجنة أن المحكمة قبلت توصيات المجلس وستتخذ التدابير اللازمة، بما في ذلك تدابير من شأنها تحسين معدل شغل الأماكن.

الحواشي

- (١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٥ كاف (A/59/5/Add.11).
- (٢) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ لام (A/59/5/Add.12).

مرفق

ألف - أثر تجميد التوظيف على استراتيجية إنجاز أعمال المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة

١ - في أيار/مايو ٢٠٠٤، فُرض تجميد عام وكامل على التعيينات الخارجية بالنسبة لجميع الوظائف الشاغرة من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة على السواء. ويسري التجميد على كل من الشواغر الموجودة وأية شواغر تنشأ عن ترك الموظفين للخدمة.

٢ - وما لم يسمح باستثناءات للموظفين الأساسيين/الخدمات الأساسية، سيعوق تجميد التعيين المحكمة بشدة، لا بالنسبة لأعمالها المقبلة فحسب وإنما أيضا من حيث قدرتها على إنجاز القضايا التي قيد نظرها حاليا.

٣ - فعلى سبيل المثال لا يتوفر لدى الدوائر سوى عدد ضئيل نسبيا من الموظفين القانونيين والموظفين القانونيين معاونين. ودون توفر المساعدة القانونية الكافية من هؤلاء الموظفين، سيزداد إلى حد كبير الوقت اللازم لنظر قضية المحكمة في القضايا والبت فيها. ومن المألوف أن يترك هؤلاء الموظفون العمل في المحكمة بعد فترة قصيرة بحثا عن فرص وظيفية أخرى. والعديد من هذه الوظائف شاغر حاليا، وستصبح وظائف أخرى شاغرة في المستقبل القريب.

٤ - وتوجد في مكتب المدعي العام عدة شواغر رئيسية (تبلغ نسبتها حاليا ٢٥ في المائة) أصبحت شاغرة هذا العام، بما فيها وظائف محامي ادعاء أول ورؤساء أفرقة في شعبة التحقيقات. وبالنسبة لوظيفة رئيس فريق، فقدت المحكمة سبع من بين تسع من هذه الوظائف حين انتقل شاغلوها إلى كيانات منافسة تابعة للأمم المتحدة على مدى الأربعة أشهر الماضية. وأحدث هذا الانتقال الحرج أثرا مباشرا على قدرة الادعاء على مواصلة إعداد القضايا للمحاكمة. وكذلك نشأ عن ترك محامي ادعاء أول ومستشارين قانونيين أقدم للخدمة (ينتظر أن تصل نسبتهم إلى ٥٠ في المائة مع نهاية العام) عبء عمل متراكم خطير. ويوشك الوضع على أن يصل إلى نقطة حرجة قد يضطر عندها الادعاء إلى تعليق أو تأجيل القضايا بسبب عدم توفر الموظفين الأساسيين.

٥ - وفي الوقت نفسه، توجد شواغر لوظائف حيوية داخل قلم المحكمة في خدمات الدعم القانوني والدعم اللغوي ودعم المؤتمرات والدعم الإداري. بما في ذلك خدمات الأمن. وتعد الوظائف التي من قبيل موظفين قانونيين ومراجعين أقدم (لغة فرنسية) ومحررين للغة

الانكليزية والمستشارين القانونيين وموظف الدعم التقني للمحكمة (الوسائل السمعية - البصرية) وموظفي الأمن وظائف أساسية بالنسبة لأعمال المحكمتين.

٦ - ورغم أن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة ما زالت تتمتع بسلطة النظر في ترقية الموظفين الداخليين، لا يعتبر هذا سوى علاج في حالات وجود موظفين عاملين لديهم المؤهلات والمهارات اللازمة لوظائف المستوى الأعلى. ومن الأهمية الحيوية السماح بتعيينات جديدة لجلب المواهب اللازمة من الخارج ولا سيما في الوظائف القانونية التي تتطلب مهارة عالية.

٧ - والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة ملتزمة بالوفاء باستراتيجية الإنجاز. غير أنه لا يمكن تحقيق هذا الإنجاز دون توفر الموارد التي وافقت عليها الجمعية العامة. وقد أمكن الإبقاء على عمل المحكمة خلال الأشهر الستة الماضية بفضل تفاني الموظفين وعملهم الجاد. ولكن العمل لساعات طويلة بشكل مبالغ فيه غير صحي وغير قابل للاستمرار إذا ما أردنا تحقيق الأداء الأمثل وإذا ما أردنا الاحتفاظ بالموظفين الذين ربما يفكرون في السعي إلى فرص في منظمات أخرى (أكثر دواما). ويقوم حاليا موظفا الشؤون الطبية ورعاية الموظفين بتوثيق الزيادة في حالات الإجهاد المتصل بالعمل.

٨ - ولقد أحدث ترك موظفي المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة الخدمة مؤخرًا للانتحاق بلجنة فولكر، والمحكمة الجنائية الدولية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وإدارة عمليات حفظ السلام تأثيرا مستنزفا. وإن موظفي المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة الذين يفتقرون إلى الضمانات والحوافز في المحكمة تغريهم بالانتقال الفرص الوظيفية الأطول أجلا التي تسنح لهم. وينبغي التطرق إلى مسألة الحوافز اللازمة للاحتفاظ بالموظفين، وقد عزمنا على متابعة هذه المسألة مع مكتب إدارة الموارد البشرية والجمعية العامة، حيث تتطلب الطبيعة الفريدة للمحكمة اتخاذ تدابير خاصة إذا كنا نبغي الاحتفاظ بالموظفين المتمتعين بدرجة عالية من التخصص والمهارات، طوال فترة وجود المحكمة.

باء - أثر تجميد التوظيف على المحكمة الجنائية الدولية لرواندا

٩ - يبلغ مجموع الوظائف الشاغرة حاليا في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا ١٣٥ وظيفة. وتشمل أكثر الأقسام تأثرا بتجميد التوظيف الذي فرض في أيار/مايو ٢٠٠٤ ما يلي:

(أ) مكتب المدعي العام

١٠ ديوان المدعي العام

أنشئت وظائف في ديوان المدعي العام اعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. وكان المدعي العام وقت فرض التجميد قد أوصى بتعيين مرشح لوظيفة منسق للسياسات (رتبة ف-٤) وكان يفحص طلبات شغل وظيفة موظف صحفي (رتبة ف-٣). وهما وظيفتا خدمات لا يمكن الاستغناء عنها في الوقت الذي يقوم فيه مكتب المدعي العام بتنفيذ استراتيجية الإنجاز. إذ لا يوجد مَنْ يقدم المشورة إلى المدعي العام بشأن المسائل المتصلة بالسياسات أو يقوم بتبليغ رسالته وشرح أعمال مكتبه للعالم الخارجي، مما يعوق أعمال المدعي العام؛

٢٠٠٤ 'شعبة التحقيقات'

هذه الشعبة من أكثر الجهات تأثراً بتجميد التوظيف. ونتيجة إعلان أن التحقيقات الجديدة سيتم الانتهاء منها بنهاية عام ٢٠٠٤، سعى كثير من المحققين إلى التماس الأمن الوظيفي بتقديم طلبات للحصول على عمل في أماكن أخرى. وفقد قسم التحقيقات محققاً (رتبة ف-٤) وتسعة محققين (رتبة ف-٣)، وثلاثة محققين معاونين (رتبة ف-٢) وخمسة موظفين من فئة الخدمات العامة. وعلاوة على ذلك فقدت وحدة التعقب التابعة للشعبة ثلاثة محققين (رتبة ف-٣). وما زال ترك الموظفين للخدمة مستمراً في شعبة التحقيقات ويزيد التجميد من الصعوبة التي تواجهها الشعبة في تقديم الدعم للمحاكمات الجارية، الذي توجد حاجة ماسة إليه. وما لم يطرأ تحسن على الوضع ستصل الشعبة إلى مرحلة عدم القدرة على دعم بعض أفرقة دعم إجراءات المحاكمة؛ إذ لا يوجد لديها ببساطة الموظفون الذين يقومون بذلك؛

٢٠٠٤ 'قسم الاستئناف'

كان مكتب المدعي العام عند فرض التجميد قد أوصى بتعيين مرشحين لشغل وظيفتين برتبة ف-٣ وواحدة برتبة ف-٢ في قسم الاستئناف. وقد ازداد عدد الاستئنافات التي يتعين على القسم تجهيزها نتيجة الحكم في قضايا سيانغوغو ووسائل الإعلام وندينداباهيزي وغاكومبتسي وغيرها من الاستئنافات منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وفضلاً عن ذلك، سيناقش استئناف الحكم في قضية سيمانزا في نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤. ونظراً لعدم كفاية عدد الموظفين في القسم ستزداد مخاطر إخفاق الاستئناف في هذه القضية بسبب نقص الموظفين اللازمين للعناية بها. وهذا القسم من أكثر أقسام مكتب المدعي العام تأثراً بالتجميد وتستدعي الحاجة اتخاذ تدابير لتخفيف العبء على وجه الاستعجال البالغ؛

٤' قسم المشورة القانونية

يؤدي قسم المشورة القانونية دوراً حاسماً في صياغة لوائح الاتهام وفي تناول المسائل القانونية المعقدة التي تواجه أفرقة إجراءات المحاكمة. وهو يقدم دعماً قيماً لأعمال مكتب المدعي العام. وخلال التجميد فقد القسم رئيسه وهو المستشار القانوني الأقدم برتبة ف-٥ ومستشارين قانونيين برتبة ف-٤ ومستشاراً قانونياً برتبة ف-٣. والقسم موجود في الوقت الحالي اسمياً فقط حيث لم يعد فيه موظفون. ومن ثم كانت نتيجة التجميد أن فقدت أفرقة إجراءات المحاكمة الدعم الذي كانت تحصل عليه عادة من القسم. وكان لذلك تأثير سلبي على نوعية أعمال الادعاء؛

٥' قسم إجراءات المحاكمات

تأثر هذا القسم أيضاً بشدة بالتجميد. وقد انخفضت قدرة أفرقة دعم المحاكمات بمعدل شاغرين برتبة ف-٥ لوظيفتي محامي ادعاء أول، وأربع وظائف محامي ادعاء برتبة ف-٤، ووظيفتي محامي ادعاء معاون برتبة ف-٣، ووظيفة واحدة لمدير قضايا برتبة ف-٢. وكان تأثير ذلك إن لم يعد لدى بعض الأفرقة ما يكفي من الموظفين لإعداد وتقديم الشهود إلى المحكمة ولمواصلة العمل المتعلق بتجهيز القضايا للمحاكمة. ومع ازدياد المحاكمات والأنشطة المتعلقة بها، كان مؤدى عدم التمكن من ملء الشواغر هو إهمال بعض الأعمال الأساسية مثل تحضير مشاريع لوائح الاتهام. وهذا يؤثر على تنفيذ خطط الإنجاز. كما يؤدي إلى بطء وتيرة بعض المحاكمات؛

(ب) قلم المحكمة

١' شعبة الخدمات القضائية والقانونية

(أ) قسم دعم الدوائر

توجد حالياً خمس قضايا قيد النظر في أروشا ومن المهم الشروع في توظيف موظف قانوني أقدم (برتبة ف-٥) ليتولى وظيفة رئيس ديوان بمكتب رئيس المحكمة. وسيستأنف في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ النظر في ٨ محاكمات جاري النظر فيها وسيطلب ذلك الاستعانة بـ ٧ إلى ٨ موظفين قانونيين معاونين إضافيين برتبة ف-٢ قبل حلول كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥؛

(ب) قسم إدارة شؤون المحكمة

أربعة مراسلين صحفيين للمحكمة باللغة الانكليزية والفرنسية من فئة الخدمة الميدانية؛ ومشرفان على المراسلين الصحفيين للمحكمة برتبة ف-٢؛ وموظف معاون واحد للعروض السمعية البصرية من فئة الخدمات العامة؛

(ج) قسم دعم الشهود والمجني عليهم

رئيس قسم (برتبة ف-٥)؛ ومنسق لخدمات الأمن والنقل (خ م-٤)؛ وموظف أمن (خ م-٣)؛ وموظف أمن (خ ع-٤)؛ وموظفان معاونان لخدمات دعم الشهود في كيغالي (خ ع-٤)؛

٢٠٠٠ شعبة خدمات الدعم الإداري

(أ) قسم المالية

موظف شؤون مالية/رئيس وحدة الحسابات (ف-٤)؛ وموظف شؤون مالية/رئيس وحدة المدفوعات (ف-٣)؛ وموظف شؤون مالية/رئيس وحدة، كيغالي (ف-٣). ولا يوجد بالقسم حاليا موظفون من الفئة الفنية باستثناء رئيس القسم؛

(ب) قسم خدمات الأمن والسلامة

وظيفة واحدة من فئة خ م-٤ ووظيفة خ ع-٣ أصبحتا شاغرتين وبحاجة إلى شغلتهما لدواعي الاحتياجات التشغيلية العاجلة؛

(ج) قسم خدمات الدعم العامة

كاتب لشؤون السفر (خ ع-٤)؛

(د) قسم الموارد البشرية والتخطيط

شهد القسم استقالتين من رتبة خ م-٥ و خ ع-٤ وتدعو الحاجة للاستعاضة عنهما نظرا لعبء العمل الضخم.

(هـ) وظائف خدمة عامة في إطار اعتمادات المساعدة العامة المؤقتة

موظفان معاونان لدعم الشهود (خ ع-٤)؛ موظفا أمن (خ ع-٤) وموظفان كتابيان لخدمات الشحن (خ ع-٤ و خ ع-٣)؛ و ٣٢ وظيفة مساعدة عامة مؤقتة منشأة حديثا لموظفي الأمن في إطار المرحلة الأولى من التدابير الأمنية.